



الأمم المتحدة

لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية

تقرير عن أعمال الدورة التاسعة عشرة المستأنفة
(٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠)

المجلس الاقتصادي والاجتماعي

الوثائق الرسمية، ٢٠١٠

الملحق رقم ١٠ ألف

المجلس الاقتصادي والاجتماعي

الوثائق الرسمية، ٢٠١٠

الملحق رقم ١٠ ألف

لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية

تقرير عن أعمال الدورة التاسعة عشرة المستأنفة

(٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠)



الأمم المتحدة • نيويورك، ٢٠١٠

ملحوظة

تتألف رموز وثائق الأمم المتحدة من حروف وأرقام. ويعني إيراد أحد هذه الرموز الإحالة إلى إحدى وثائق الأمم المتحدة.

[٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠]

المحتويات
الفصل

الصفحة

- الأول- المسائل التي تستدعي من المجلس الاقتصادي والاجتماعي اتخاذ إجراء بشأنها أو يوجّه انتباهه إليها..... ٥
مشروع مقررّ مقدّم إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي لاعتماده..... ٥
مشروع مقررّ. تقرير لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية عن أعمال دورتها التاسعة عشرة المستأنفة... ٥
الثاني- مسائل الإدارة الاستراتيجية والميزانية والشؤون الإدارية..... ٧
ألف- المداولات..... ٧
باء- الإجراء الذي اتخذته اللجنة..... ٩
الثالث- مسائل أخرى..... ١١
المداولات..... ١١
الرابع- اعتماد تقرير اللجنة عن أعمال دورتها التاسعة عشرة المستأنفة..... ١٣
الخامس- تنظيم الدورة والمسائل الإدارية..... ١٥
ألف- افتتاح الدورة ومدّة انعقادها..... ١٥
باء- الحضور..... ١٥
جيم- الوثائق..... ١٥
دال- اختتام الدورة التاسعة عشرة المستأنفة.....

المرفقان

- الأول- بيان مقدّم من الرئيسين المشاركين في رئاسة الفريق العامل الحكومي الدولي الدائم المفتوح العضوية المعني بتحسين حوكمة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ووضع المالى..... ١٧
الثاني- قائمة الوثائق المعروضة على اللجنة في دورتها التاسعة عشرة المستأنفة..... ١٩

الفصل الأول

المسائل التي تستدعي من المجلس الاقتصادي والاجتماعي
اتخاذ إجراء بشأنها أو يُوجّه انتباهه إليها

مشروع مقررّ مقدّم إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي لاعتماده

١ - توصي لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية المجلس الاقتصادي والاجتماعي باعتماد
مشروع المقررّ التالي:

مشروع مقررّ

تقرير لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية عن أعمال دورتها التاسعة عشرة المستأنفة

يحيط المجلس الاقتصادي والاجتماعي علماً بتقرير لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية
عن أعمال دورتها التاسعة عشرة المستأنفة.

الفصل الثاني

مسائل الإدارة الاستراتيجية والميزانية والشؤون الإدارية

٢- واصلت اللجنة، أثناء جلستها الحادية عشرة المعقودة في ٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠، نظرها في البند ٨ من جدول الأعمال، وكان عنوانه كما يلي:

"مسائل الإدارة الاستراتيجية والميزانية والشؤون الإدارية:

(أ) عمل الفريق العامل المعني بالحوكمة والتمويل؛

(ب) التوجيهات السياساتية والمتعلقة بالميزانية لبرنامج الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية."

٣- وكان معروضا على اللجنة، لنظرها في البند ٨ من جدول الأعمال، ما يلي:

(أ) التقرير المالي والبيانات المالية المراجعة لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩ وتقرير مجلس مراجعي الحسابات (A/65/5/Add.9)؛

(ب) مذكرة من الأمانة عن عمل الفريق العامل الحكومي الدولي الدائم المفتوح العضوية المعني بتحسين حوكمة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ووضعه المالي (E/CN.7/2010/23-E/CN.15/2010/21)؛

(ج) مذكرة من الرئيسين المشاركين في رئاسة الفريق العامل الحكومي الدولي الدائم المفتوح العضوية المعني بتحسين حوكمة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ووضعه المالي (E/CN.7/2010/CRP.9-E/CN.15/2010/CRP.7).

٤- وألقى كلمة ممثل إسبانيا، بصفته أحد رئيسي الفريق العامل الحكومي الدولي الدائم المفتوح العضوية المعني بتحسين حوكمة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ووضعه المالي. كما ألقى كلمة ممثلو بلجيكا (باسم الاتحاد الأوروبي) والولايات المتحدة الأمريكية والأرجنتين والصين والمكسيك وجمهورية إيران الإسلامية. وتكلم أيضا المراقبون عن السويد وإكوادور وغواتيمالا وزمبابوي. وألقى رئيس اللجنة كلمة.

ألف- المداولات

٥- قدّم ممثل إسبانيا، الذي تكلم بصفته أحد رئيسي الفريق العامل الحكومي الدولي الدائم المفتوح العضوية المعني بتحسين حوكمة المكتب ووضعه المالي، ملخصا لعمل الفريق

العامل، حيث بيّن أن المشاركة كانت نشطة وأنه قد جرى العديد من المناقشات المثمرة والمركزة. كما تلا بياناً عن نتائج المناقشات الأحدث عهداً، التي لم يتسنّ إدراجها في مذكرة الأمانة عن عمل الفريق العامل، ودعا اللجنة إلى أن تُحيط علماً بذلك البيان، الذي سيُدرج في تقرير الدورة التاسعة عشرة المستأنفة.

٦- ورأى عدة متكلمين أن الحالة المالية الراهنة غير مُرضية، وخصوصاً في ظل وضع المكتب المالي المُخيّب للأمال حسبما أبلغ عنه المدير التنفيذي.

٧- وكرّر عدّة متكلمين القول إنه ينبغي للفريق العامل أن يواصل عمله، مع مراعاة الشواغل والتوقعات التي أعرب عنها خلال دورة اللجنة التاسعة عشرة المستأنفة، وذلك بغية إعداد توصيات ملموسة وعملية لكي تنظر فيها اللجنة في دورتها العشرين من أجل تعزيز حوكمة المكتب ووضعه المالي في جميع جوانبهما.

٨- ولاحظ عدد من المتكلمين أنه، في حين أن الفريق العامل قد شرع في تناول المسائل التي عهدت بها إليه لجنة المخدرات ولجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية، لا يزال هناك الكثير الذي ينبغي القيام به، ولاحظوا أن الفريق العامل لم يُقدّم بعد أي توصيات لكي تنظر فيها اللجنتان.

٩- ولاحظ أحد المتكلمين أن الفريق العامل يقع على عاتقه دور ينبغي أن يضطلع به في استعراض استراتيجية المكتب المتوسطة الأجل واقتراح ميزانية المكتب البرنامجية المقبلة، مضيفاً أن الفريق العامل هو الهيئة الوحيدة التي يُمكن في إطارها دراسة المسائل الجامعة التي تُعنى بها لجنة المخدرات ولجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية.

١٠- وأثار بعض المتكلمين إمكانية عقد دورات مستأنفة مشتركة للجنة المخدرات ولجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية من أجل تيسير النظر في بنود جدول الأعمال ذات الصلة وتعزيز استخدام الموارد. ولو حظ أن ترتيباً من هذا القبيل سيتطلب إجراء يتخذه المجلس الاقتصادي والاجتماعي.

١١- وشدّد عدة متكلمين على أن الفريق العامل لا يزال يُعدّ متدي هاماً للحوار بين الدول الأعضاء، وبينها وبين الأمانة، وخصوصاً فيما يتعلق بتطوير البرامج المواضيعية والإقليمية وإعادة إنشاء وظيفة تقييم مستقل داخل المكتب.

١٢- وشدّد بعض المتكلمين على أهمية الملكية السياسية والحاجة إلى توحيد الجهود لزيادة حصة الأموال المخصّصة الغرض وأموال الميزانية العادية المتاحة للمكتب من أجل معالجة وضعه المالي. ولاحظ عدّة متكلمين أن جميع الدول الأعضاء ينبغي أن تتقاسم بالتساوي عبء توفير تمويل يلبّي تكاليف دعم البرامج.

١٣- وشدد أحد المتكلمين على أن مسألة الموارد المخصصة لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ذات أهمية خاصة في ظل الولايات المنبثقة عن مؤتمر الأمم المتحدة الثاني عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية.

١٤- وأعرب عدة متكلمين عن رغبتهم في أن يصبح الفريق العامل هيئة دائمة تابعة للجنة. وفي هذا الصدد، أعرب عدد من المتكلمين عن رأي مفاده أن من المهم الاحتفاظ بالطابع غير الرسمي للفريق العامل، في حين لاحظ متكلمون آخرون أن الفريق العامل قد أنشئ رسمياً بمقتضى قرار من المجلس الاقتصادي والاجتماعي عملاً بقرارات لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية ولجنة المخدرات ذات الصلة.

١٥- وأشار أحد المتكلمين إلى التقرير المالي والبيانات المالية المراجعة لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩ وتقرير مجلس مراجعي الحسابات (A/65/5/Add.9)، فلاحظ أن التوصيات الواردة فيها ذات صلة بأنشطة المكتب.

١٦- وأشار عدة متكلمين إلى الملاحظات الاستهلاكية التي أدلى بها المدير التنفيذي في الدورة الثالثة والخمسين المستأنفة للجنة للمخدرات، في ٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠، بشأن الوضع المالي الحرج للمكتب والحاجة إلى أن يكون لدى المكتب نموذج تمويل مستدام ومستقر وقابل للتنبؤ به. كما كرّروا دعوة المدير التنفيذي إلى الهيئتين التشريعتين لكي تتخذا خطوات عاجلة من أجل تعزيز حوكمة المكتب وتمويله.

١٧- ودعا الرئيس، لدى اختتام المداولات، إلى تعزيز مشاركة الدول الأعضاء في إطار الفريق العامل من أجل الاتفاق على توصيات بشأن إجراءات ملموسة تتخذها اللجنة في دورتها المقبلة. وأعرب، باسم اللجنة، عن تقديره للرئيسين المشاركين وأشاد بعمل الفريق العامل.

باء- الإجراء الذي اتخذته اللجنة

١٨- أحاطت اللجنة، في جلستها الحادية عشرة المعقودة في ٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠، بالبيان الذي قدّمه الرئيس المشارك المتشارك في رئاسة الفريق العامل الحكومي الدولي الدائم المفتوح العضوية المعني بتحسين حوكمة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ووضعته المالي (انظر المرفق الأول).

الفصل الثالث

مسائل أخرى

١٩- نظرت اللجنة، في جلستها الحادية عشرة المعقودة في ٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠، في البند ١٠ من جدول الأعمال، المعنون "مسائل أخرى". وألقى رئيس اللجنة كلمة.

المداولات

١- مدة الدورة العشرين والترتيبات الأخرى

٢٠- استذكر الرئيس، وفقا للمناقشة التي جرت في اجتماع المكتب الموسع المعقود في ٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠، أن الدورة العشرين للجنة ستعقد في الفترة من ١١ إلى ١٥ نيسان/أبريل ٢٠١١، حيث تُجرى مشاورات غير رسمية في ٨ نيسان/أبريل ٢٠١١. كما أُبلغت اللجنة بأن دورتها العشرين المستأنفة سوف تُعقد في ١٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١.

٢- التحضير للدورة العشرين

٢١- استذكر الرئيس أن المجلس الاقتصادي والاجتماعي قد أقرّ، في مقرّره ٢٤٣/٢٠١٠، جدول الأعمال المؤقت والوثائق لدورة اللجنة العشرين وقرّر أن يكون الموضوع المحوري لدورة اللجنة العشرين هو "حماية الأطفال في عصر رقمي: إساءة استخدام التكنولوجيا في التعدي على الأطفال واستغلالهم".

٢٢- ولاحظ الرئيس أنه، في حين أن عددا من الاقتراحات بشأن المواضيع الفرعية التي قدّمتها المجموعات الإقليمية قد نوقشت في اجتماع مكتب اللجنة الموسع المعقود في ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠، تحتاج المسألة إلى مزيد من النظر خلال فترة ما بين الدورتين السابقة للدورة العشرين. وشدّد الرئيس على ضرورة التوصل إلى اتفاق بحلول منتصف كانون الثاني/يناير ٢٠١١، وذلك لكي يتسنى للأمانة وضع جدول أعمال مشروع للدورة العشرين في صيغته النهائية.

٢٣- وأبلغ الرئيس اللجنة بأنه لم ترد خطابات من رؤساء المجموعات الإقليمية بشأن المسائل العملية الأخرى المنبثقة عن مقرّر المجلس ٢٤٣/٢٠١٠، وخصوصا سبل تحسين طرائق عمل اللجنة وأي معلومات من الدول الأعضاء الراغبة في تحديد مسائل جديدة أو مستجدة تتعلق بالجريمة، وحثّ رؤساء المجموعات الإقليمية على إرسال أي اقتراحات إلى رئيس اللجنة في دورتها العشرين.

الفصل الرابع

اعتماد تقرير اللجنة عن أعمال دورتها التاسعة عشرة المستأنفة

٢٤ - اعتمدت اللجنة، في جلستها الحادية عشرة المعقودة في ٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠، تقريرها عن أعمال دورتها التاسعة عشرة المستأنفة، على أساس أن يتولّى المقرّر ورئيس اللجنة في دورتها التاسعة عشرة مهمّة وضعه في صيغته النهائية، وذلك بالتشاور مع رئيس اللجنة ومقرّرها في دورتها العشرين، حسب الاقتضاء.

الفصل الخامس

تنظيم الدورة والمسائل الإدارية

ألف- افتتاح الدورة ومدّة انعقادها

٢٥- عقدت لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية دورتها التاسعة عشرة المستأنفة في فيينا في ٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠.

٢٦- وفي الجلسة الحادية عشرة المعقودة في ٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠، ألقى كلمات المراقبان عن غواتيمالا (باسم مجموعة الـ٧٧ والصين) وبوركينا فاسو (باسم مجموعة الدول الأفريقية) وممثل شيلي (باسم مجموعة دول أمريكا اللاتينية والكاريبي).

باء- الحضور

٢٧- حضر الدورة ممثلو ٢٩ دولة عضوا في اللجنة (لم تمثل ١١ دولة). كما حضرها مراقبون عن دول أعضاء أخرى في الأمم المتحدة وعن مؤسسات منظومة الأمم المتحدة ومنظمات حكومية دولية ومنظمات غير حكومية. وترد في الوثيقة E/CN.15/2010/INF.1/Add.1 قائمة بأسماء المشاركين.

جيم- الوثائق

٢٨- يتضمّن المرفق الثاني لهذا التقرير قائمة الوثائق التي عُرضت على اللجنة في دورتها التاسعة عشرة المستأنفة.

دال- اختتام الدورة التاسعة عشرة المستأنفة

٢٩- استمعت اللجنة، في جلستها الحادية عشرة المعقودة في ٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠، إلى كلمة ختامية أدلى بها الرئيس.

المرفق الأول

بيان مقدّم من الرئيسين المشاركين في رئاسة الفريق العامل الحكومي الدولي الدائم المفتوح العضوية المعني بتحسين حوكمة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ووضعها المالي

١- على إثر الاجتماع غير الرسمي الذي عقده الفريق العامل الحكومي الدولي الدائم المفتوح العضوية المعني بتحسين حوكمة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ووضعها المالي في ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠،^(١) دعا الرئيسان المشاركان في رئاسة الفريق إلى عقد اجتماع غير رسمي للفريق العامل في ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر، وإلى عقد جولتين من "المشاورات غير الرسمية الجانبية" في ٢٦ و ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠. وفي هذه الاجتماعات، نظر المشاركون في ورقة العمل التي قُدّمت خلال الاجتماع الذي عقد في ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠. وبعد المداولات، قدّم الرئيسان المشاركان في رئاسة الفريق البيان التالي لتنظر فيه لجنة المخدرات في دورتها الثالثة والخمسين المستأنفة ولجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية في دورتها التاسعة عشرة المستأنفة.

٢- ووفقاً للولاية المنصوص عليها في قرار لجنة المخدرات ١٣/٥٢ وقرار لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية ٣/١٨، نظر الفريق العامل في السبل والوسائل الكفيلة بتوفير الدعم والمتابعة الكافية لتطوير برامج المكتب، بما فيها البرامج المواضيعية والإقليمية، وتحسين وظيفة الإدارة وسير أعمال اللجنتين.

٣- ونوقشت عدة نقاط في الاجتماعات المذكورة أعلاه، ومنها ما يلي:

(أ) أهمية أن تُحدّد للبرامج المواضيعية والإقليمية أهداف وسمات رئيسية ضمن أمور أخرى؛ وأن تكون لها علاقة بالاستراتيجية الخاصة بالفترة ٢٠٠٨-٢٠١١^(٢) والإطار الاستراتيجي للمكتب؛ وأن تُرفق بتقدير لتكاليف تنفيذها ومصادر التمويل الممكنة، حسب الاقتضاء؛

(ب) أهمية دور وحدة التقييم المستقلة في المساهمة في تقييم البرامج المواضيعية والإقليمية وإعدادها؛

(أ) انظر E/CN.7/2010/23-E/CN.15/2010/21.

(ب) قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٢/٢٠٠٧ و١٩/٢٠٠٧.

- (ج) الأهمية التي يكتسبها في إعداد البرامج المواضيعية والإقليمية التطبيق المنصف والمتسق للنسبة المئوية المعيارية لرسوم دعم البرامج التي تُجَبَى من المساهمات الخارجة عن الميزانية؛
- (د) استمرار الأثر الإيجابي الكبير الناتج عن تحسين إعداد الوثائق والجلسات الإعلامية وتعزيز الحوار على الوظائف التي تضطلع بها لجنة المخدرات ولجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية في مجال حوكمة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة.
- ٤- ويوصي الفريق العامل بالاستمرار في الاضطلاع بأعماله وفقا لولايته لكي تتابع النظر فيها كل من لجنة المخدرات ولجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية.

قائمة الوثائق المعروضة على اللجنة في دورتها التاسعة عشرة المستأنفة

| رمز الوثيقة | بند جدول الأعمال | العنوان أو الوصف |
|--|------------------|--|
| E/CN.7/2010/1/Add.1 | ٢ | جدول الأعمال المؤقت وشروحه |
| E/CN.7/2010/23- E/CN.15/2010/21 | ٨ | مذكرة من الأمانة عن عمل الفريق العامل الحكومي الدولي الدائم المفتوح العضوية المعني بتحسين حوكمة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ووضع المالى |
| E/CN.7/2010/CRP.9- E/CN.15/2010/CRP.7 | ٨ | Note by the Co-chairs of the Standing open-ended intergovernmental working group on improving the governance and financial situation of the United Nations Office on Drugs and Crime |
| A/65/5/Add.9 | ٨ | التقرير المالى والبيانات المالية المراجعة لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩ وتقرير مجلس مراجعي الحسابات |